

210701 - حديث : (مَنْ مَلَكَ رَادًا وَرَاحِلَةً تُبَلَّغُهُ إِلَى بَيْتِ اللَّهِ وَلَمْ يَحْجُ ...) لا يصح إلا موقوفا على عمر رضي الله عنه

السؤال

سمعت بعض الناس يقولون : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (من كان في استطاعته أن يحج ، ولم يحج : يختار أن يموت يهوديا ، أو نصريانيا) .

الإجابة المفصلة

أولا :

هذا الحديث رواه الترمذى (812) ، والبزار (861) ، والطبرى فى "تفسيره" (41/6) ، وابن أبي حاتم فى "تفسيره" (3/713) ، والبيهقى فى "الشعب" (3692) من طريق هلال بن عبد الله ، مؤلى ربيعة بن عمرو بن مسلم الباهلى قال: حدثنا أبو إسحاق الهمدانى ، عن الحارث ، عن علي قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (من ملك راداً وراحلاً تبلغه إلى بيته الله ولم يحج ، فلما علينه أن يموت يهودياً ، أو نصرياً ، وذلِك لأنَّ اللهَ يَقُولُ فِي كِتَابِهِ : (وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنْ أُسْتَطَعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا) .

وهذا إسناد ضعيف جدا .

قال الإمام الترمذى بعد روايته له : " هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ ، وَفِي إِسْنَادِهِ مَقْالٌ ، وَهِلَالٌ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ مَجْهُولٌ ، وَالْحَارِثُ يُضَعَّفُ فِي الْحَدِيثِ " انتهى .

والحارث هو ابن عبد الله الأعور الهمدانى ، كذبه الشعبي وابن المدينى ، وقال ابن حبان : كان الحارت غالبا في التشيع واهيا في الحديث ، وقال الذهبى : الجمهور على توهينه ، وضعفه أبو حاتم والدارقطنى وابن عدى وغيرهم .

انظر : "تهذيب التهذيب" (2/145-144) .

وقال ابن القيسارى في "ذخيرة الحفاظ" (4/2419) :

" قَالَ ابْنُ عَدِيٍّ : وَهِلَالٌ هَذَا لَمْ يُنْسَبْ ، وَهُوَ مَوْلَى رَبِيعَةَ بْنَ عَمْرُو ، وَهُوَ مَعْرُوفٌ بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَقَالَ الْبُخَارِيُّ : حَدِيثٌ هِلَالٌ فِي الْحَجَّ : مُنْكَرٌ ، قَالَ ابْنُ عَدِيٍّ : وَالْحَدِيثُ غَيْرُ مَحْفُوظٍ " انتهى .

ورواه الدارمى في "سننه" (1826) من طريق شريك ، عن لينث ، عن عبد الرحمن بن سايط ، عن أبي أمامة مرفوعا .

قال الحافظ ابن حجر في "التلخيص" (2/486-487) :

" وَلَيْثٌ ضَعِيفٌ ، وَشَرِيكٌ سَيِءُ الْحِفْظِ ، وَقَدْ خَالَفَهُ سُفْيَانُ الثُّوْرِيُّ فَأَرْسَلَهُ ، رَوَاهُ أَحْمَدُ فِي كِتَابِ الإِيمَانِ لَهُ عَنْ وَكِيعٍ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ لَيْثٍ عَنْ ابْنِ سَاطٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ... فَذَكَرَهُ مُرْسَلًا ، وَكَذَّ ذَكَرَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ عَنْ أَبِي الأَخْوَصِ عَنْ لَيْثٍ مُرْسَلًا " انتهى .

ورواه ابن عدى في "الكامل" (5/505) ، وابن الجوزي في "التحقيق" (2/118) من طريق عبد الرحمن القطامي ثنا أبو المهرزم عن أبي

هُرَيْزَة مرفوعاً به ، وقال ابن الجوزي عقبه :

"أَبُو الْمُهْزَم : أَسْمُهُ يَزِيدُ بْنُ سُفْيَانَ ، قَالَ يَحْيَى بْنُ مَعْنَى : لَيْسَ حَدِيثُهُ بِشَيْءٍ ، وَقَالَ النَّسَائِيُّ مَثْرُوكُ الْحَدِيثِ ، وَأَمَّا عَبْدُ الرَّحْمَنِ الْقَطَاطِمِيُّ فَقَالَ عَمْرُو بْنُ عَلَيٍّ الْفَلَاسِ كَانَ كَذَابًا ، وَقَالَ ابْنُ حَبَّانَ يَجْبَ تَكْذِيبُ رِوَايَاتِهِ " انتهى .
ورواه النعالى في "جزئه" (71) : حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، أَنَا شَعْبَةُ ، عَنْ سَمَاعِي
بْنِ حَزْبٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ التَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِهِ .
ومحمد بن عبد الله هو أبو بكر الأشناني ، وهو متهم ، قال الدارقطني: كان دجالا. وقال الخطيب: كان يضع الحديث .
"ميزان الاعتدال" (605 / 3).

والحديث ضعفه الشيخ الألباني في ضعيف الترمذى وغيره .

وقد صح من قول عمر بن الخطاب رضي الله عنه :

فرواه ابن أبي شيبة (3/306) عن الحكم ، عَنْ عَدَيِّ بْنِ عَدَيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ: قَالَ عَمْرُ بْنُ الْخَطَابِ : " مَنْ مَاتَ وَهُوَ مُؤْسِرٌ لَمْ يَحْجُّ ، فَلَيْمَثْ عَلَى أَيِّ حَالٍ شَاءَ ، يَهُودِيًّا أَوْ نَصَارَائِيًّا " .
ثم رواه عَنْ عَدَيِّ ، عَنِ الصَّحَّাকِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَرْزَمٍ ، عَنْ عُمَرَ ، مِثْلُه .